

307534 - كان والده يدخله بوفيه الدرجة الأولى بواسطة فهل يلزمه شيء وهل يكون عليه أو على والده؟

## السؤال

عندما نساfer في المطار على الدرجة السياحية والذي يقوم بإدخالنا صالة البوفية المفتوح ، عن طريق أصدقائه في المطار ، وهذا البوفية مخصص لأصحاب درجة رجال الأعمال والدرجة الأولى ، ونأكل منه ، علما بأنني الآن قرأت في موقعهم بأن هذا البوفيه عليه رسوم ، فهل علي إثم ؟ وهل يجب علي أن أدفع لهم الآن الذي أكلته عندهم في السنوات الماضية أم هذا الشيء يجب على والدي ؟

## الإجابة المفصلة

لا يجوز للإنسان أن يأخذ ما ليس له إلا برضا صاحبه؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: **«لَا يَجِلُّ مَالُ امْرِئٍ إِلَّا بِطَيْبٍ نَفْسٍ مِنْهُ»** رواه أحمد (20172) ، وصححه الألباني في "إرواء الغليل" (1459).

وحتى لو كان صاحبه كافرا، فلا يجوز غشه وخداعه وأخذ ماله ، في هذه المعاملات ونحوها ، إلا برضاه .  
وعليه:

فإن كان الذي توسط لوالدك حصل على إذن من أصحاب هذا البوفيه، أو ممن لهم صلاحية هذا التصرف ، فلا حرج عليكم.

وإن كان الذي أذن موظفا لا يملك ذلك ، وليست له صلاحية السماح لغير المستحقين ، كما هو الظاهر في مثل ذلك : فقد أكلتم حراما، وعليكم التوبة ، ورد مثل هذا الطعام ، أو قيمته؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: **«عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَ»** .

رواه أحمد (20098) ، وأبو داود (3561) ، والترمذي (1266) ، وابن ماجه (2400) وقال شعيب الأرنؤوط في تحقيق المسند: حسن لغيره.

وهذا الواجب يلزمك أنت ، عما أكلته ، لا والدك، لأنك من باشرت الأكل، والقاعدة عند الفقهاء أنه لو اجتمع أمر أو متسبب ، ومباشر، فإن الضمان على المباشر.

قال في "شرح المنتهى" (10/173): " والقاعدة الشرعية في المتلفات: (أنه إذا اجتمع متسبب ومباشر، فالضمان على المباشر) " انتهى.

والله أعلم.